

# ١٥ المشاركة السياسية : عقبات تمنع الانخراط فى العمل السياسى ..

١. هانى عباد

## مقدمة

تطرح مسألة "المشاركة السياسية" سؤالاً جوهرياً وضرورياً بقدر ما هو منطقى ومشروع؛ يبحث فى وعن أسباب عزوف الكتلة الأكبر والأوسع من الجماعة الوطنية المصرية عن ممارسة حقهم فى الحضور السياسى ، إلى درجة استدعاء مصطلح "الأغلبية الصامتة" فى الكتابات الصحفية ، وليس فقط فى الأدبيات السياسية ؟

ثم يتفرع عن هذا السؤال الأساسى تساؤلات وملاحظات أخرى ، من بينها:  
أولاً : تلك المتعلقة بتحديد المفاهيم من نوع "المواطنة" و"السياسة" و"العمل السياسى" ، و"المشاركة السياسية" ، و"الديمقراطية".

ثانياً : تلك المقارنة المشحونة بالدلالات بين حالة العزوف الجماهيرى عن الانتخابات العامة - مثلاً - بما فيها الاستفتاء على رئاسة الجمهورية ، مقابل ذلك الإقبال الواسع على انتخابات النقابات - المهنية والعمالية - واتحادات الطلاب ، ومجالس إدارات النوادى الرياضية.

وإذا كان السؤال الجوهري مهتماً بالبحث فى وعن الأسباب الكامنة وراء تشكل تلك "الأغلبية الصامتة" ، فإن من بين الملاحظات المتفرعة عنه تلك المتعلقة بالحصاد الحقيقى لهذه الحالة من الغياب ، أو لنقل التغييب الجماهيرى عن المشاركة السياسية.

ثم إن السؤال ذاته إذ يقودنا بالضرورة إلى شرفة عالية ، فإنه يدفعنا بالنتيجة إلى النظر نحو المستقبل استشرافاً لضوء فى آخر النفق ، أو بحثاً عنه.

ويبدو أن الحديث فى هذا الموضوع يندرج ضمن فصيلة "السهل الممتنع". فبقدر ما تبدو المشكلة طافية على السطح ظاهرة للعيان متاحة رؤيتها بالعين المجردة ، وبقدر ما يبدو ممكناً تبسيطها فى بضع عبارات تلخص الأمر كله ، بقدر ما تستفز - على الجانب الآخر - تساؤلات لم تزل حائرة ؛ بحثاً عن إجابات ، أو طلباً لرؤية عميقة تسبر أغوارها وتمتد إلى

جذورها المغروسة في الوجدان الجمعى للجماعة الوطنية ، وسعياً وراء بذورها المندسة بين مواد قوانين قيدت حرية العمل العام ، وأدت بالتالى إلى تلك الحالة المتصلة من التغيب الجماهيرى عن المشاركة في صنع المستقبل ، واستشرافاً لآفاق مستقبل لم يزل حتى الآن متخفياً بين ظلال كثيفة -أو لعلها داكنة- ممتدة إليه من الحاضر المائل بين أيدينا ، والواقع الراهن أمام عيوننا. ولعلنا نتوقف بداية لتحديد المفاهيم.

## أولاً: نحو تحديد المفاهيم

### ١- المواطنة

ربما كان انهيار دولة الخلافة العثمانية ، هو آخر عهود استخدام مصطلح "الرايا" ، الذى راح ينحسر ويتراجع مفسحاً الطريق أمام مصطلح "المواطن" ، اشتقاقاً من "الوطن" موطن الإنسان ومحل إقامته.

ومن علاقة التفاعل اليومى المتصل بين الاثنين (الوطن - المواطن) ظهر مفهوم "المواطنة" تعبيراً عن تلك العلاقة ، أو تجسيداً لها. ويحمل المصطلح دلالات موضوعية وعملية عن الفعل أو الممارسة الحية للمواطن ؛ من خلال ما يقوم به من نشاطات وأدوار اجتماعية وسياسية وثقافية واقتصادية ، وهو ما اصطلح على تسميته "المشاركة" ، فالمواطنة ليست قيمة مجردة ، بل هى مصطلح يحمل بين حروفه معانى ومضامين الممارسة العملية الحية التى يارسها الإنسان (المواطن) على أرض الواقع (الوطن).

و"المواطنة" كفعل يومى متصل لا تمارس بشكل عشوائى ، وإنما من خلال مرجعية قانونية عليها هى الدستور والقوانين التى توضع في ضوئه ، والمنوط بها تنظيم حركة المواطنين الذين ينتمون للوطن. وقد اتفق على أن المواطنة تتضمن ركنين أساسيين هما : المشاركة والمساواة. حيث إن لكل مواطن الحق في أن يشارك في إدارة الوطن بهذه الصورة أو تلك - بهذا القدر أو ذاك - كما أن لكل مواطن نفس الحقوق ، وعليه نفس الواجبات<sup>(١)</sup>.

### ٢ - السياسة

ما زالت كلمة "السياسة" تثير داخل الوجدان الجمعى الكثير من المشاعر المتباينة ، وإن كانت في مجملها تدعو إلى الابتعاد عن قضايا بعينها ، درءاً للمخاطر ، أو طلباً للسلامة لدى المواطن الفرد ، وشكلاً من الاحتجاج السلبي والرفض المبطن لدى المجموع.

والشاهد أنه بينما تنساب الأحاديث بين الجماعة بسهولة ويسر في مختلف القضايا المتعلقة بشئون الحياة اليومية من أزمة رغيف الخبز ، إلى التلوث والازدحام وانهيار قيمة العملة والغلاء وصعوبة المواصلات.... إلخ ، فإن الكلام سرعان ما يتوقف قبل أن يلامس حدود عمل ونشاط الأحزاب السياسية (حاكمة كانت أو معارضة) ، ومواقف نظام الحكم من هذه القضية أو تلك. هنا تكون السياسة ، وفق المفهوم الضيق والمعنى الدارج للكلمة ، قد اقتحمت الكلام المنساب.

بيد أن السياسة - في واقع الأمر - كلمة ذات أبعاد أكثر اتساعاً ؛ تشمل بين دفتيها كل قضايا حياتنا اليومية المعيشية منها والاجتماعية والثقافية. حتى إنه يمكن القول دون مبالغة إن رأينا في أزمة رغيف الخبز ، ومبررات الازدحام ، وأسباب انهيار قيمة العملة ، وتقييمنا للفن السائد ، وحتى رؤيتنا لاستخدام المرأة في الترويج لسلعة ما.... إلخ ، كل هذه ما هي إلا مواقف ورؤى سياسية ، في معناها الأوسع والأعمق ، شئنا ذلك أو لم نشأ ، وعيناه أو لم نع.

### ٣ - العمل السياسي

هو العمل الذي يمارسه قادة الأحزاب السياسية ، ومؤسسات المجتمع المدني والقائمون على تنفيذ برامجها وسياساتها وتسيير أمورها اليومية ، سواء كانوا محترفين أو متطوعين ، يعطون - بصورة منتظمة - جزءاً من وقتهم لتنفيذ مهام ومسؤوليات محددة. والعمل السياسي - عبر الأوعية الحزبية - يستهدف الوصول إلى السلطة ، ويرمى إلى إقناع الجمهور الواسع بمواقف وأفكار ومبادئ معينة.

### ٤ - المشاركة السياسية

يعرفها بعض الباحثين على أنها "الاضطلاع بدور ما في صنع القرار السياسي ، أو القيام بدور ما في العملية السياسية ، سواء اقتصر على التأثير ، أو امتد إلى الممارسة الفعلية"<sup>(٢)</sup> ؛ وهو تعريف يخلط بينها وبين العمل السياسي ، أو يضعهما ضمن إطار واحد وإن تدرجت مستوياته. إلا أنني أميل إلى الفصل بين الاثنين لأسباب متعددة ؛ منها أن الذين "يمتد دورهم إلى حدود الممارسة الفعلية" - سواء كانوا محترفين أو متطوعين - هم هؤلاء الذين اصطلح على تسميتهم النخبة السياسية ، وهم بالضرورة يختلفون اختلافاً كبيراً عن هؤلاء الذين "يقتصر دورهم على التأثير" ، والذين يشكلون الجمهور الواسع العادي الذي لا يمارس السياسة بصورة يومية ، لكنه معنى بالمشاركة السياسية.

ومن بين الأسباب التي ترجح الفصل بين المفهومين أيضاً أن مجرد ممارسة النخبة لعملها السياسي لا يكفي لإعطاء أى مؤشر عن حالة الديمقراطية ، وواقع وحدود المشاركة السياسية. أما هؤلاء الذين يقفون في نشاطهم عند حدود التأثير في صنع القرار ، فإن دورهم - من ناحية - لا يظهر إلا في مناسبات بعينها مثل الانتخابات ، والندوات ، والمؤتمرات ، والتظاهر ، والاعتصام .... إلى آخر ما هنالك من أشكال المشاركة السياسية ، ثم إنهم - من ناحية أخرى - يمثلون الدائرة الأوسع من الجمهور المعنية بالديمقراطية والمشاركة السياسية ، أضف إلى ذلك - من ناحية ثالثة - أن مجرد قيامهم بدورهم يعطى بذاته مؤشراً مهماً على حالة الديمقراطية وحدود المشاركة السياسية.

ثم إذا كان صحيحاً - ولعله صحيح بالفعل - أن تراجع وانحسار المشاركة السياسية يعود في أحد أسبابه إلى ضعف تكوين النخبة ، المعنية بالعمل السياسي وسوء أدائها<sup>(3)</sup> ، فإن الجمهور الأوسع والذي هو هدف المشاركة السياسية ووسيلتها ، وإن كان يتحمل بالطبيعة نتائج هذه الحالة ، فإنه لا يمكن بالقطع أن يتحمل مسئوليتها ؛ الأمر الذي يستدعى بالضرورة فصل المشاركة السياسية عن العمل السياسي.

والواقع أن مفهوم "المشاركة السياسية" يحتوى بين طياته درجات متفاوتة ؛ فوفقاً للمفهوم الدارج والمعنى الضيق للسياسة ، تكون المشاركة السياسية هي "مجموع الأنشطة الاختيارية التطوعية التي يقوم بها الأفراد ، من خلال الأحزاب السياسية ، ويساهمون بها في اختيار الحكام ، وتحديد المواقف ورسم السياسات العامة". وتأخذ المشاركة السياسية صوراً وأشكالاً متنوعة منها التصويت ، والإضراب ، والتظاهر السلمى ، والاعتصام ... إلخ. وتقوم الأحزاب السياسية بتنظيم هذا الجهد البشرى بالدعوة للانضمام إليها ، والاشتراك المنتظم في اجتماعاتها السياسية.

وعندما يتسع مفهوم السياسة ويتجاوز حدود المعنى الدارج أو الشائع ، فإنه يدفع بحدود "المشاركة السياسية" إلى مستوى آخر مبتعداً عن تخوم العمل الحزبى ، شاملاً بين دفتيه كل أشكال العمل العام ، من خلال مؤسسات المجتمع المدني بما في ذلك المؤسسات النقابية. بدليل أن ذلك الذى جرى في مواجهة الصهيونية العالمية ، والرأسمالية المتوحشة ، والليبرالية الجديدة - على اتساع المسافة الممتدة من دافوس إلى جنوب إفريقيا ، وصولاً إلى بورتو الليجرى - كانت مؤسسات المجتمع المدني هي العقل المدبر والقلب المحرك له.

ورغم أن الأحزاب السياسية هي الأوعية الأكثر فعالية والأسرع دوراً في تحقيق المشاركة

السياسية ، فإن دور مؤسسات المجتمع المدني - وخاصة الجانب الاجتماعي منه - يبقى متميزاً عن النشاط السياسى الحزبى ، بكونه لا يقف عند حدود النخب السياسية ، وإنما يمتد ويتسع وصولاً إلى الكتل البشرية الأوسع ، الأكثر فقراً ، والأقل وعياً ، والأبعد عن الاهتمام بالقضايا العامة.

ولئن أردنا بعض التمييز فلعلنا ندعى أن دور مؤسسات المجتمع المدني يمثل الخطوة الأولى على طريق نقل الوعي المعرفى والحقوقى للكتلة البشرية الأكبر ، أو "الأغلبية الصامتة" فى المجتمع ، وبما يدفع بها إلى المساهمة - أياً كان مستواها أو كانت صورتها - فى عملية التغيير الاجتماعى والاقتصادى والثقافى ؛ ومن ثم فإن المشاركة السياسية لم تعد قاصرة على ما تنظمه أو تدعو إليه الأحزاب السياسية من نشاطات ، وإنما تمتد وتتسع لتشمل بالضرورة حركة مؤسسات المجتمع المدني.

هذا المعنى فإن المشاركة السياسية ليست ، ولا يجب أن تكون قاصرة على أعضاء الأحزاب ، أو هؤلاء المنخرطين فى صفوف هيئات المجتمع المدني ؛ وإنما هى بالضرورة تمتد وتتسع لتشمل الجمهور العادى.

## ٥ - الديمقراطية

فى تعريفها البسيط ، والمكثف - دون تسطيح - تعنى الديمقراطية حكم الشعب نفسه بنفسه ، بينما تراها الأحزاب السياسية الوسيلة الكفيلة بفتح الأبواب أمام التداول السلمى للسلطة ، بما يضع حداً لاحتكارها من جانب طبقة أو حزب أو فرد ، وهى (الديمقراطية) تستدعى بالضرورة إطلاق الحريات العامة ، والالتزام بحقوق الإنسان ، حسبما وردت فى المواثيق الدولية.

لكن الديمقراطية ليست شكلاً بلا مضمون ؛ أى إنها لا تتحقق بمجرد إصدار القوانين أو إقامة المؤسسات ، بل هى فى جوهرها نسق متكامل من الثقافة والقيم تشكل نظام حياة ومعيشة متكامل يعطى للقوانين والمؤسسات مضموناً وروحاً ، وبدون هذا الجوهر تصبح المؤسسات والقوانين من الناحية الواقعية واجهات فارغة من المضمون<sup>(٤)</sup>.

ورغم أن الشق السياسى للديمقراطية هو الأكثر شيوعاً والأوسع انتشاراً ، فإن ذلك لا يجب أن ينفى أو يغيب جانبها الاجتماعى ، ذلك أنه يصعب الحديث - مثلاً - عن حرية الناخب فى منح صوته لمن يرى أنه الأكفأ بتمثيله ، طالما بقى هذا الناخب فى وضع أقرب

ما يكون للأسير لدى صاحب العمل (حكومة كانت أو قطاعاً خاصاً ، أو ملاك أراضي ، أو مستثمرين .. إلخ) ، وطالما بقى هذا الناجب مفتقداً الحد الأدنى من مقومات الحياة الآدمية الحرة الكريمة.

## ثانياً : حدود المشاركة السياسية

### ١ - الخلفية والمناخ

فى أبريل عام ١٩٧٦م قرر الرئيس أنور السادات إدخال صيغة المنابر على التنظيم السياسى الواحد القائم آنئذ ، وهو الاتحاد الاشتراكى العربى. وكان القرار محدداً بإنشاء ثلاثة منابر فقط ، اليسار واليمين والوسط. وجرى انتخابات مجلس الشعب (أكتوبر ١٩٧٦م) على أساس "تعدد المنابر" ، وفى الخطاب الذى افتتح به أعمال الدورة البرلمانية (١١ نوفمبر) أعلن الرئيس أن الوقت قد أصبح مناسباً لتحويل المنابر إلى أحزاب ، فصدر فى يوليو من العام التالى القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧م ، والمعروف بقانون "إنشاء الأحزاب".

آنئذٍ بدا أن مرحلة التنظيم السياسى الواحد قد انتهت ، وأن مصر قد عادت مرة أخرى إلى عصر التعددية الحزبية. لكن يبدو أن أسلوب ولادة عصر التعددية من جديد ، بقرار علوى سلطوى ، فضلاً عن المناخ السياسى والاقتصادى / الاجتماعى المرافق لعملية الميلاد ، قد أسهما إلى حد بعيد فى تحديد خطوط السير اللاحقة ، وصولاً إلى معالم الصورة الراهنة.

والحاصل أن الانتصار العسكرى الذى تحقق فى أكتوبر ١٩٧٣م قد وضع حداً لشرعية ثورة يوليو التى استند إليها نظام الحكم منذ عام ١٩٥٢م ، مؤسساً لشرعية جديدة راحت فى أضواء انتصار عسكرى أبهر العيون -ولعله أخذ بعض العقول- تحتط مسارات سياسية واقتصادية / اجتماعية مختلفة (حد التناقض) عن تلك التى عرفتها البلاد منذ ثورة ١٩٥٢م.

وكان أن جرى إحياء قانون استثمار الرأسمال العربى والأجنبى رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٢م ، والمشهور بـ "قانون الانفتاح" (وقد تجمد حال صدوره عندما اصطدم ببقايا أركان شرعية يوليو ومقوماتها وأسسها ، إلى أن استمد من انتصار أكتوبر وشرعته الوليدة القدرة على الفعل والتأثير) ، وراحت مصر تشهد ملامح تحولات اجتماعية غير مسبقة ، وتسارعت وتيرة ومعدلات الحراك الاجتماعى ، ولاحت فى الأفق بدايات تدمير "الطبقة الوسطى" ، ودخل الإرهاب المتستر بالدين مرحلة جديدة نوعياً ؛ ابتعدت كثيراً عن تلك التى رسمها له الحكم وأرادها منه (تصفية قوى وعناصر اليسار ، من شيوعيين وناصرين على وجه

الخصوص)، إلى مرحلة مواجهة مع النظام راحت تتصاعد حتى طالت رأس الدولة ذاته ، وامتدت جسور العلاقة مع الولايات المتحدة الأمريكية التي باتت تملك ٩٩,٩٩٪ من أوراق حل مشكلة الشرق الأوسط ، وربما مثلها - على وجه التقريب - من مقومات تحديد مسارات السياسة والاقتصاد في البلاد ، والتقى الإسرائيليون والمصريون وجهاً لوجه في مفاوضات مباشرة عند الكيلو ١٠١ (لأول مرة منذ مفاوضات الهدنة في رودس عام ١٩٤٨م) فيما بدا وكأنه استعادة لمبادرة ٥ فبراير ١٩٧١م ، والتي دعا فيها رئيس الدولة إلى مفاوضات مصرية / إسرائيلية مباشرة بعد انسحاب إسرائيل طوعاً من شرق قناة السويس .

وكذلك أخذت تتجمع في الأفق بوادر احتقان اجتماعي ، سوف يزداد حدة في الأيام القادمة ، حتى ينفجر في ١٧ و ١٨ يناير ١٩٧٧م ، في انتفاضة شعبية لعلها غير مسبوقة في التاريخ المصري ، واستطاعت في يومين فقط أن تهز بعنف أركان الشرعية الجديدة ، ولم تكن قد تجاوزت عامها الثالث إلا ببضعة شهور . ثم كان أن شاءت المقادير أن ينتهي ذات العام (١٩٧٧م) بزيارة رئيس الدولة للقدس ، في مفاجأة أخرى من العيار الثقيل ، ولعلها كانت حاسمة في تحديد المواقف والتوجهات ، وقاطعة في اختيار الوسائل والأدوات . ويبدو من سير الأحداث أن المصادفات لم يكن لها دور في رسم الخطوط وتحديد الاتجاهات ، وإن كان اختفاء إشارات المرور من الطرق قد أدى إلى تجاوز حدود ربما بأكثر مما أراد قائد القاطرة .

والشاهد أولاً : أن تجربة التعددية داخل التنظيم الواحد (المنابر) ، سرعان ما تحولت إلى تعددية حزبية كاملة بعد عام وبضعة شهور ، وهي فترة لم تكن كافية بكل المقاييس لاختبار مدى نجاحها أو فشلها (من وجهة نظر صاحبها) ، وهو ما عبر عنه د. حازم الببلاوى بعبارة أخرى ملاحظاً أنه عندما أخذت مصر بنظام التعددية الحزبية في أواسط السبعينيات تحولت جميع كوادرات الاتحاد الاشتراكي - تقريباً - إلى حزب مصر ، ثم عندما أظهر الرئيس ميله إلى إنشاء حزب جديد باسم الحزب الوطني ؛ هرول معظم أعضاء حزب مصر إلى الحزب الجديد ، وهكذا ولد النظام الحزبي بمبادرة من السلطة لإكسابها نوعاً من الشرعية الجماهيرية ، ولم يكن ذلك رغبة تلقائية ومباشرة من الجماعة السياسية<sup>(٥)</sup> .

والشاهد ثانياً: أن ذات التجربة بكل ما يفترض فيها من ديمقراطية ، ولدت بعد بضعة شهور من قانون ٢ لسنة ١٩٧٧ ؛ والذي وقعه رئيس الدولة في مشهد مسرحي على شاشات التلفزيون (في فبراير ١٩٧٧) ليعاقب بموجه كل من أقدم على تنظيم مظاهرة ، أو المشاركة فيها ، أو مشاهدتها دون الإبلاغ عنها بالسجن المؤبد ، بينما أول خطوات الديمقراطية هي حق المواطنين في التجمع والتجمهر والتظاهر السلمي .

والراجح ثالثاً: أن إطلاق التجربة التعددية الحزبية في منتصف المسافة بين "الانتفاضة" و"الزيارة" لم يكن عملاً بغير دلالة، ولعله مربوط الصلة بسرعة واتجاه سير القاطرة.

وهكذا جاءت خطوة الانتقال إلى التعددية الحزبية - بين الانتفاضة والزيارة - محاولة محسوبة ومحدودة لتنفيس حالة من الاحتقان راحت تتفاقم بين أركان المجتمع وفي زواياه، كما كانت انعكاساً لرغبة في الظهور - أمام المجتمع الدولي - بمظهر ديمقراطي يتناسب مع الاقتراب من العالم الرأسمالي (الحر) والذي ستزداد عراه وثوقاً في قادم الأيام بفعل التطورات التالية. لذلك لم يكن خارج السياق أن الرجل الذي وقع في فبراير ١٩٧٧م قانون ٢ لسنة ١٩٧٧م، هو ذاته الذي سيوقع بعد ذلك بأقل من خمسة شهور، وربما بذات القلم! (في يوليو من نفس السنة) قانون ٤٠ لسنة ١٩٧٧م، حاملاً اسم "قانون الأحزاب".

ثم إن النظام السياسى دشن عقد الثمانينيات من القرن الماضى بفرض قانون الطوارئ، والذي لم يزل جاثماً على الصدور حتى الآن؛ في تعارض - إلى حد التناقض - مع الديمقراطية والتعددية الحزبية، وحقوق المشاركة السياسية. وحدث أنه خلال الثمانينيات والتسعينيات راحت الخطى تتسارع بصورة ملفتة نحو ما اصطلح على تسميته "الإصلاح الاقتصادي" ودخلت البلاد مرحلة الخصخصة والمعاش المبكر، وتخلت الدولة بصورة شبه كاملة عن دورها الاجتماعى ثم عن مهامها الاقتصادية، بينما بقى الواقع السياسى على حاله، ممثلاً في نموذج بدا وكأنه جديد، حيث بقيت البلاد أسيرة لحكم الحزب الواحد، تحيطه أحزاب معارضة أقرب ما تكون إلى الديكور، أو هكذا أرادها الحزب الحاكم، سواء بحكم القيود المفروضة على حركتها، أو بواقع امتلاء الساحة بعدد من الأحزاب لم يسمع عنها أحد من قبل، ولم يعرف عنها أحد شيئاً من بعد، ولا تعدو أن تكون أكثر من لافتة ومقر، وفي بعض الأحيان جريدة.

## ٢ - حدود ضيقة

وكذلك راح المشرع المصرى - وهو يخط أول صفحة في كتاب الديمقراطية - يتجاوز حدود دوره في تنظيم ممارسة الحقوق السياسية، ويقتحم منطقة التقييد. ومع تتابع صفحات الكتاب، من الأحزاب، إلى النقابات، إلى مؤسسات المجتمع المدني؛ بقى ذات الدور - القافر فوق حدود التنظيم والهابط إلى مناطق التقييد - متصلاً ومتواصلاً. وكان ذلك مفهوماً ومبرراً طالما بقى شبح المشاركة الشعبية مثيراً للذعر، كلما استعادت الذاكرة وقائع الانتفاضات الطلابية في مطلع سبعينيات القرن الماضى، وحتى الانتفاضة الشعبية في ١٨

١٩ يناير ١٩٧٧ م ، وما بينها وما بعدها ، وطالما بقيت بعض الأصوات المعارضة - رغم ضعف تأثيرها ومحدودية دورها جماهيرياً- ترن في آذان من يرسمون التوجهات ويحددون المسارات.

وهكذا كانت التعددية الحزبية التي أعيدت إلى البلاد مجدداً منذ عام ١٩٧٧ م ، ولدت بقرار علوى من السلطة ، ولعله من رأس السلطة على وجه التحديد ، ثم إنها أيضاً ، ولدت محاصرة ومحصورة داخل سياق محكم من قيود قانونية تعددت أشكالها وتنوعت صورها .

والذى حدث أولاً : أن قانون التعددية الحزبية ( والمعروف بقانون رقم ٤٠ لسنة ) ، وتعديلاته اللاحقة<sup>(٦)</sup> ؛ تدخلت مواده في تحديد ما يجب أن تكون عليه برامج الأحزاب ، حيث وضع المشرع الإطار العام لبرامج الأحزاب (عدم التعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية ومبادئ ثورتى يوليو ١٩٥٢ م ومايو ١٩٧١ م ، والحفاظ على الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعى والنظام الاشتراكى الديمقراطى ، والمكاسب الاشتراكية ، وعدم قيام الحزب على أساس طبقى أو طائفى أو جغرافى ؛ سواء في مبادئه أو برامجه ، أو في مباشرة نشاطه) ، ثم اتسعت دائرة القيود لتشمل مؤسسى الحزب وقياداته (ألا يكون أى من مؤسسى الحزب أو قياداته من المعادين أو المناهضين للمبادئ التى يجب أن تحكم برامجه وتوجهاته وفق هذا القانون ، فضلاً عن حرمان كل من تسبب في إفساد الحياة السياسية قبل ثورة ٢٣ يوليو من المشاركة في أى عمل حزبي) ، واستطراداً فقد كان من الطبيعى والحال هكذا أن يحظر القانون على الأحزاب أى تعاون على أى مستوى بينها وبين أى أحزاب أو تنظيمات أو جماعات مناهضة أو معادية لمبادئ العمل الحزبى المنصوص عليها في القانون.

عند هذا الحد بدا أن المفارقة قد بلغت إحدى ذراها الأكثر مأساوية ، عندما يتحدث قانون الأحزاب -مثلاً- عن "النظام الاشتراكي" و"المكاسب الاشتراكية" ، بينما تؤكد كل خطوط المسارات وأسهم الاتجاهات أننا بصدد التحول نحو الاقتصاد الرأسمالى والولوج إلى عالم الخصخصة ، بما يحتويه من تشريد للعمال ، ثم تخلص الدولة من أعباء الخدمات الاجتماعية من تعليم وعلاج وإسكان ، فضلاً عن إيجاد فرص عمل . ثم عندما يحرم (مثال آخر) من "أفسدوا الحياة السياسية قبل ١٩٥٢" ، بينما كل الأسهم واتجاهات السير تؤكد أننا بصدد العودة إلى ما كان عليه الحال قبل الثورة.

وعهد القانون إلى لجنة أسماها "لجنة شئون الأحزاب" بحق منح أو منع الرخصة القانونية لقيام الأحزاب ، تتشكل من: رئيس مجلس الشورى ، ووزير الداخلية ، ووزير العدل ،

ووزير شئون مجلسى الشعب والشورى ، وثلاثة من غير المنتمين إلى أى حزب سياسى من رؤساء الهيئات القضائية السابقين أو نوابهم ، على أن يصدر قرار تشكيلها من رئيس الجمهورية (وهو رئيس الحزب الحاكم فى ذات الوقت). وهكذا كانت اللجنة التى احتكرت وحدها حق منح الشرعية لمن تشاء وحجبها عمن تشاء من الأحزاب ؛ هى فى واقع الأمر لجنة حكومية تابعة للحزب الحاكم. ثم إنها وقد باتت جزءاً من السلطة ، رأت أن تنتزع لنفسها "حقاً" آخر وهو تجميد الحزب الذى يتصاعد داخله الصراع ، سواء كان صراعاً داخلياً فعلاً حول المناصب ، أو بشأن برنامج الحزب وسياساته ، أو كان صراعاً بفعل فاعل ، حيث امتدت أيدى الأجهزة الأمنية فى مرات غير قليلة لتفجر هذا الحزب أو ذاك من داخله. وكذلك عادت التعددية من جديد ، لكن بقانون يهدف إلى سيطرة الدولة على الحياة الحزبية ، ولجنة حكومية أصبحت بتكوينها أبرز أدوات الحكومة للتدخل فى الحياة السياسية والسيطرة عليها<sup>(٧)</sup>.

ثم حدث أنه فى أوائل التسعينيات من القرن الماضى ، بدا أن نجم المجتمع المدنى قد أخذ فى الصعود على مستوى العالم ، بعد الزلزال العنيف الذى ضرب النظام الدولى ثنائى القطبية ، وتداعياته التى كان أبرزها تراجع دور الأحزاب فى العمل السياسى ، وانحسار قدرتها على التأثير فى الفعل الجماهيرى. وكان أن هذا النجم راح يلمع فى سماء مصر ، عندما بدا أن عدداً من مؤسسات المجتمع المدنى فى مصر -بما فيها النقابات المهنية- أخذ صوتها يعلو ، ربما بما هو أكثر من نفوذها الجماهيرى وأوسع من دورها فى التأثير على صنع القرار ، مطالبة بإنهاء حالة الطوارئ ، وكاشفة ما يجرى من تزوير فى الانتخابات العامة ، فضلاً عن أشكال الفساد الذى استشرى فى المجتمع ، داعية إلى الإفراج عن المعتقلين السياسيين ، طارحة مطالبها بالإصلاح السياسى.... إلخ. فكان الطبيعى أن تتعدد مهام المشرع ، لتطال قيوده دور ونشاط هذه المؤسسات. وراح يتوالى صدور القوانين.

فى عام ١٩٩٣م ، صدر القانون ١٠٠ لسنة ١٩٩٣م ، بشأن "ضمانات ديمقراطية التنظيمات المهنية" ، والذى منح جهة الإدارة "حق" تجميد النقابة ، وفرض الحراسة عليها ، إذا ما تكرّر عدم اكتمال النصاب القانونى لجمعيتها العمومية ، على أن أكثر ما تضمنه القانون من مفارقات مثيرة هو اشتراط إجراء الانتخابات فى غير أيام الجمع أو العطل الرسمية!. كما نالت الثانية (النقابات العمالية) قانون العمل الموحد ، الذى لم يجد من يدافع عنه سوى الذين أعدوه ، والذين استفادوا منه من رجال المال والأعمال.

وبعدها بأقل من عامين امتدت يد المشرع المثقلة بالسلاسل إلى قانون الصحافة ، ربما لدورها الأكثر تأثيراً في صياغة وتوجيه الرأي العام ، ليفاجأ الصحفيون - أفراداً ومؤسسة نقابية - بالقانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٩٥م ؛ والذي اشتهر باسم "قانون اغتيال الصحافة" ، وكانت معركة حقيقية حظى فيها الصحفيون بمساندة أحزاب المعارضة ، ومراكز حقوق الإنسان ، وقوى ديمقراطية مختلفة ، وانتهت بتعديل القانون بآخر حمل رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦م ؛ وإن كانت العقوبة السالبة للحرية في قضايا الرأي والنشر قد بقيت في مكانها في القانون الجديد ، لتشهد أول تطبيق لها في قضية الدكتور يوسف والي (نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة) ضد جريدة الشعب ؛ حيث صدر في أغسطس ١٩٩٩م الحكم بحبس رئيس تحرير الجريدة ، واثنين من محرريها لمدة عامين.

ولعل المصادفات وحدها كانت وراء تداعيات الأحداث اللاحقة والتي تكفلت بكشف المبررات الحقيقية للإبقاء على العقوبات السالبة للحرية في قانون الصحافة ؛ عندما تفجرت في صيف ٢٠٠٢م قضية يوسف عبد الرحمن وكيل أول وزارة الزراعة ، ورئيس مجلس إدارة بنك التنمية والائتمان الزراعي ، والذراع الأيمن ليوسف والي. وبإصرار يكشف من النوايا أكثر مما يثير من الريبة ، عاود المشرع محاولته من جديد لتقييد حرية الصحافة المقيدة أصلاً ، في خطوة جاءت هذه المرة أكثر اتساعاً لتشمل بقيودها ليس فقط الصحافة والصحفيين ، وإنما أيضاً تمتد إلى حقوق الباحثين وأساتذة الجامعات والمؤرخين السياسيين ، وحتى حق المواطنين العاديين في المعرفة والاطلاع ؛ فكان مشروع قانون حماية الوثائق الذي توسع كثيراً في تعريف الوثيقة فاعتبر أنها "كل مادة أياً كان شكلها أو كيفية صنعها (مدون أو مسجل أو مصور) تشمل بيانات أو معلومات أو صوراً تتناول تاريخ مصر السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي ، وما يتصل به في جميع العصور" ، معتبراً أن الوثيقة هي "أى مستند رسمي للدولة له صفة السرية ، يتعلق بسياساتها العليا ، أو بأمنها القومي ، أو يكون من شأن نشره أو إذاعته الإضرار بأمن البلاد ، أو بمركزها الحزبي ، أو السياسي ، أو الدبلوماسي ؛ أو الاجتماعي ، أو الاقتصادي".

ومنح المشرع للجهات المصدرة للوثيقة أو المتلقية لها ؛ الحق في تحديد درجة السرية (سري - سري للغاية) ، ثم مد فترة الحظر على الوثائق السرية إلى ٣٠ عاماً ، والسري للغاية إلى ٥٠ عاماً. وبقدر ما كان المشرع دقيقاً وواضحاً في تحديد معنى الوثيقة وماهيتها ، بقدر ما بدا غامضاً وفضفاضاً في الكلام عن مبررات العقوبة "...الإضرار بأمن البلاد ، أو بمركزها الحزبي ، أو السياسي ، أو الدبلوماسي ، أو الاجتماعي ، أو الاقتصادي" <sup>(٨)</sup> ؛ وهو ما يعكس

رغبة المشرع في أن تبقى القيود بلا حدود. وعندما تسربت نصوص المشروع ولم تجد من يدافع عنها إلا الجريدة الناطقة بلسان وزارة الثقافة - التي قيل إن وزيرها كان العقل المحرك وراء المشروع - وبعض أصوات محدودة ومعدودة ظهرت متناثرة هنا وهناك ، كان أن اختفى المشروع في أدراج مجلس الوزراء ، وتأجل البت فيه ، وإحالته إلى الهيئة التشريعية.

واستكمالاً للسياسات العازلة بين الجماهير الشعبية وبين حقها في المشاركة السياسية امتدت يد المشرع إلى مؤسسات المجتمع المدني. وبعد سلسلة من المناورات والمراوغات ، صدر في أواخر مايو عام ١٩٩٩م قانون الجمعيات الأهلية تحت رقم ٥٣ لسنة ١٩٩٩م ، محتويًا على مجموعة من القيود تضمن هيمنة السلطة على النشاط الأهلي ، وبما يفرغ فكرة المجتمع المدني من مضمونها، ويكرس المنهج العقابي الذي سارت عليه السلطات في تعاملها مع مختلف أشكال العمل السياسي. لكن يبدو أن الحكم وهو في عجالة من أمره ؛ فات عليه أن يعرض المشروع على مجلس الشورى - حسبما ينص الدستور - فكان أن أصدرت المحكمة الدستورية في يونيو ٢٠٠٠م حكمها بعدم دستورية القانون بسبب هذا العيب الشكلي ، دون أن تفوتها الإشارة في حيثيات الحكم إلى ما شاب مواد القانون من عوار دستوري موضوعي ، تمثل في سلب المواطنين حقهم الطبيعي في تكوين الجمعيات الأهلية ؛ باعتبار هذا الحق فرعًا من حرية الاجتماع ، وهو حق يتعين أن يتمخض عنه تصرف إرادى حر ، لا تتداخل فيه الجهة الإدارية، ويستقل عنها.

وحدث أنه بعد عامين من حكم المحكمة الدستورية أصدرت الحكومة ذات القانون - على وجه التقريب - حاملاً رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛ بعد معالجة العوار الدستوري الشكلي (العرض على مجلس الشورى) دون الاقتراب من المضمون ، وبقي الحال على ما هو عليه ؛ سواء من حيث عدم دستورية بعض مواد ، أو افتقاده للحد الأدنى من الديمقراطية ، أو قضائه بالكامل على فكرة ومضمون العمل الأهلي. وجاء أول تطبيق عملي للقانون في اعتراض وزارة الشؤون الاجتماعية على تسجيل عدد من مؤسسات المجتمع المدني ؛ لا شيء إلا بسبب "اعتراض مباحث أمن الدولة".

### ٣ - دفاعاً عن الحدود الضيقة

وكان على الذين أقاموا هذا السياج العازل بين الأغلبية التي أصبحت "صامتة" ، وبين حقها في المشاركة السياسية ، أن يدافعوا عن هذا السياج ، ويستमितوا في الإبقاء عليه. وقد أخذ هذا الدفاع أشكالاً متنوعة وصوراً متعددة ، من بينها:

## (أ) ضرب عرض الحائط بأحكام القضاء

مثلاً حدث مع حكم محكمة القضاء الإدارى ٣٠ يونيو ١٩٩٢م ، القاضى بوقف تنفيذ قرار لجنة شئون الأحزاب الخاص بتجميد حزب "مصر الفتاة" ؛ استناداً إلى حيثيات كان من بينها "إن ما قامت به لجنة الأحزاب يخرج عن اختصاصها ، لكونها نصبت نفسها حكماً بين طرفين متنازعين داخل الحزب ، وتدخلت في أمر يخرج عن سلطاتها ، ويفصل فيه الحزب نفسه وفقاً للائحته الداخلية" ، والأدهى أنه عندما لجأ أحد المتنازعين على رئاسة الحزب إلى الاستشكال ، في الحكم كان أن حظى بمساندة لجنة الأحزاب ؛ حيث أرسل رئيسها خطاباً إلى مؤسسة الأهرام لمنع طبع صحيفة الحزب ، والتي كانت تحت سيطرة الطرف الثانى ؛ مستنداً إلى المادة ٣١٢ من قانون المرافعات التى تنص على أن الاستشكال فى الحكم يوقف التنفيذ ، رغم أن قانون مجلس الدولة يقطع بأن قضاءه لا يعرف الاستشكال فى أحكامه<sup>(٩)</sup> . وكذلك حكم محكمة القضاء الإدارى (أواخر عام ٢٠٠٢م فى القضية الخاصة بتعديل النظام الأساسى لحزب الوفد) بشأن حدود الدور الذى تمارسه لجنة الأحزاب بالتدخل فى الشئون الداخلية لأحزاب المعارضة ، وقد جاء فيه : "....ومن حيث إن مفاد ما تقدم أن مصر اختارت بإرادة شعبية - أفرغت فى التعديل الوارد على الدستور - العدول عن التنظيم السياسى الواحد الذى ظل سنوات عديدة مهيمناً على مجالات العمل السياسى ، إلى التعدد الحزبى الذى يستهدف تعميق الديمقراطية وإرساء دعائمها. ومظهر التعدد الحزبى جوهره هو حرية الأحزاب السياسية واستقلالها حال مباشرة دورها السياسى والاجتماعى ، على وجه يمكنها من الاتصال بالجمهور عن طريق ما تقدمه من برامج ومبادئ وآراء تتفق أو تختلف مع النظام السياسى الحاكم ، وطالما كان ذلك فى إطار المحافظة على المبادئ والقيم العليا للمجتمع. ومن حيث إن سبيل قيام التعددية الحزبية باعتبارها المظهر الأسمى للتعددية يتحقق بأمرين: أولهما: تماسك البناء الداخلى للأحزاب السياسية بما يصدر عنها من برامج وسياسات تعبر عن الرؤية الذاتية للحزب السياسى ، وكوادر وقيادات تقوم على تحقيق أهدافه وآماله فى الوصول إلى الحكم ، أو الاستمرار فيه ، وثانيهما: الحد من تدخل الأجهزة والمؤسسات الحكومية فى شئون الأحزاب السياسية. ولا خلاف على أن دستورية النظام الحزبى تتحقق بتضال السلطات الممنوحة للإدارة فى التدخل فى شئون الأحزاب ، بل إن برهان تقدم الحياة السياسية قرين بانتقاص سلطة الإدارة أو غل يدها عن التدخل فى شئون الأحزاب. ومن حيث إن جل تشكيل لجنة الأحزاب ينتمى إلى أحد الأحزاب السياسية (الحزب القائم على سدة الحكم) ؛ وهو ما يفترض توحداً بينهم كأعضاء فى حزب

واحد في الرؤية السياسية - اتفقت أو اختلفت عن الأحزاب الأخرى - فإن تحديد اختصاص هذه اللجنة وتطبيقه يضحى إعمالاً صحيحاً للمبدأ الدستوري المقرر للتعددية السياسية كمنهج للحياة السياسية في مصر ، ولا جدال في أن الحد من سلطة لجنة شئون الأحزاب يؤدي إلى اتساع مساحة الممارسة السياسية بها ، ومن ثم قدرتها - دون تدخل من اللجنة - على سبر غور خلافاتها ونزاعاتها الداخلية داخل الحزب السياسى ذاته ، أو اللجوء إلى القضاء المختص إذا عز على أعضاء الحزب الاتفاق فيما بينهم . والقضاء بحيدته وبعده عن الهوى السياسى قادر ولا ريب على حسم الخلاف انتصاراً للمبادئ الدستورية وإعمالاً لقواعد الشرعية" (١٠).

ورغم ما تضمنه حكم محكمة القضاء الإدارى من إدانة واضحة لتدخل السلطة وحزبها الحاكم في الشئون الداخلية للأحزاب - وبما يتعارض مع نصوص الدستور ومع فكرة التعددية الحزبية ذاتها- لكن يبدو أن الإصرار الذى يكشف من النوايا أكثر مما يثير من الريبة بقى متصلاً ؛ أعنى الإصرار على التمسك بمنهج تقييد حرية العمل الحزبى ، وتفريغ المشاركة الجماهيرية في العمل السياسى من جوهرها ، وتحويلها إلى مجرد شكل بلا مضمون . وكان أن صدر بعد أيام قلائل من الحكم السابق (مطلع يناير ٢٠٠٣) حكم جديد للمحكمة الإدارية العليا بشأن قرار لجنة الأحزاب تجميد نشاط وعمل حزب العمل ، وقد ورد في حيثياته "إن لجنة شئون الأحزاب ليس لها الحق في التدخل في الشئون الداخلية للأحزاب ، بما فيها النزاعات التى تنشأ داخل الأحزاب على رئاستها ، أو مشروعية ما تعقده من مؤتمرات ، فهذا شأن حزبى خالص تبت فيه الأحزاب رضاء أو قضاء ، وإن لجنة شئون الأحزاب ليس من حقها أن تعتد بأحد المتصارعين على رئاسة الحزب ، ولا أن تجمد نشاط الحزب بدعوى أن هناك خلافاً على رئاسته ؛ إذ إن هذا نزاع مدنى يختص به القضاء وحده دون سواء" (١١).

والحاصل أن "الحكم" ضرب عرض الحائط بالأحكام القضائية ، ولم يزل حزب العمل مجمداً حتى الآن ولم تزل جريدة الشعب معطلة حتى الآن (رغم صدور أكثر من عشرة أحكام قضائية بعودتها) ، ولم تزل لجنة الأحزاب تمارس دورها كوسيلة يستخدمها الحكم لتفريغ المشاركة السياسية من جوهرها ، والإبقاء عليها شكلاً بلا مضمون . وإذا ما أضفنا إلى هذه الأحكام - وقد أوردناها على سبيل المثال فقط - عشرات من الأحكام القضائية الأخرى الخاصة بصحة انتخاب عدد من أعضاء مجلس الشعب - خلال السنوات العشرين الماضية - ورفض الانصياع لها تحت الشعار الشهير "سيد قراره" ؛ لتبينت لنا الأبعاد الكاملة لذلك الإصرار ، ولتلمسنا بعض معالم ما هو قادم من أيام فيما لو بقى الحال على ما هو عليه .

وقد كانت من بين الأشكال والصور التى لجأ إليها الحكم دفاعاً عن ذلك السياج السميك العازل بين الأغلبية (التى أصبحت "صامتة") وبين حقها فى المشاركة السياسية.

### (ب) تزوير الانتخابات

وبما يخلق بالضرورة - داخل الوجدان الجمعي - شعوراً - لا تنقصه المصادقية ولا يعوزه التأكيد - بعدم جدوى المشاركة فى أى عملية انتخابية تكون السلطة طرفاً فيها.

ولعلنا نتوقف أمام مفارقة مشحونة بالدلالات يتمثل طرفها الأول فى النتائج النهائية الرسمية للاستفتاء على رئاسة الجمهورية (١٩٩٩/٩/٢٦) ؛ حيث جاءت النتائج النهائية الرسمية التى أعلنتها وزارة الداخلية لتؤكد أن إجمالى المدعوين إلى الاستفتاء بلغ ٢٣ مليوناً و ٩٣٤ ألفاً و ٩٠٧ مواطنين ، أدلى منهم بأصواتهم ١٨ مليوناً و ٩٥٧ ألفاً و ٨٩٣ مواطناً ؛ بنسبة ٧٩,٢٠ ٪ ، وبلغ عدد الأصوات الصحيحة ١٨ مليوناً و ٧١٧ ألفاً و ٣٨١ صوتاً ، فى حين بلغ عدد الأصوات الباطلة ٢٤٠ ألفاً و ٥١٢ صوتاً ، وبلغ عدد الموافقين ١٧ مليوناً و ٥٥٤ ألفاً و ٨٥٦ مواطناً ، بينما كان عدد غير الموافقين مليوناً و ١٦٢ ألفاً و ٥٢٥ صوتاً بنسبة ٢١,٦ ٪ من إجمالى الأصوات الصحيحة<sup>(١٢)</sup>.

وبعد حوالى عام جرت انتخابات مجلس الشعب فجاءت النتائج النهائية الرسمية -حسبما أعلنتها وزارة الداخلية- تقول إن إجمالى عدد الناخبين المقيدين فى الجداول بلغ ٢٤ مليوناً و ٦٠٢ ألفاً و ٢٤١ ناخباً ، وأن نسبة المشاركة فى التصويت قد تفاوتت من لجنة إلى أخرى ، وتراوحت بين ١٥ و ٤٠ ٪..<sup>(١٣)</sup>.

وأظن أننا لسنا فى حاجة إلى التذكير أن انتخابات مجلس الشعب بما يرافقها من انتهاءات قبلية أو اجتماعية أو سياسية أحياناً ؛ فضلاً عما يتداخل فيها من مصالح متبادلة وصفقات ، كان يجب بالضرورة أن تشهد إقبالاً جماهيرياً أوسع من الاستفتاء على رئاسة الجمهورية الذى تنعدم فيه الاختيارات ، وينحصر دور المواطن فيه داخل دائرة "نعم" أو "لا" ؛ وهو دور فى كل الأحوال يدرك المواطن -تماماً- أنه معدوم التأثير ، وأن النتيجة النهائية جرى إعدادها من قبل ، وربما فى تزامن مع طبع بطاقات الإدلاء بالرأي. هذا فضلاً عن أشكال التزوير الأخرى التى اصطلح على تسميتها "التزوير من المنبع" ، والكامنة أحياناً فى جداول الانتخابات المزدهمة بأسماء الموتى والمهاجرين ، والأسماء الناقصة والخاطئة... إلخ ، والمتمثلة أحياناً أخرى فى ممارسات الأجهزة ؛ ضد المرشحين تارة ، وبمنع المعارضين من الوصول إلى صناديق الاقتراع تارة أخرى ، والشاخصة دائماً فى ذلك الخلط والتداخل بين أجهزة الدولة ومؤسساتها ، وبين أجهزة الحزب الحاكم وأدواته.

وهكذا كان أن شهدت كل الانتخابات العامة عمليات تزوير واسعة النطاق ، في إهدار  
متمعد لحق المواطن في المشاركة السياسية ، في واحدة من أبسط صور المشاركة وهي الحق في  
الاختيار. وكأن لسان حال الإدارة يقول: إذا كان من حقكم المشاركة في الانتخابات فإن من  
حقنا أن نأتى بمن نريد!

### (ج) قانون الطوارئ

وكان هو الشكل الدائم والصورة المقيمة -منذ عام ١٩٨١م - لحماية السياج العازل بين  
الجماهير وبين حقها في المشاركة السياسية والدفاع عنه. وعندما وافق مجلس الشعب في جلسته  
يوم ٢٣/٢/٢٠٠٣م ، على تمديد العمل بقانون الطوارئ لثلاث سنوات أخرى تنتهى في  
٣١/٥/٢٠٠٦ ، كان بذلك يحقق رقماً قياسياً غير مسبوق في التاريخ المصرى ؛ وذلك  
باستمرار فرض الطوارئ على البلاد لمدة ربع قرن متصل ، تعرض خلالها أكثر من ١٦ ألف  
مواطن للاعتقال ، وخضع معظمهم لما يعرف بالاعتقال المتكرر ، أى إعادة اعتقال من تفرج  
عنهم المحاكم ، دون أن يغادر المعتقل مكان اعتقاله ، وتواصلت عمليات التعذيب داخل  
السجون والمعتقلات ، والتي يبدو أنها قد تحولت إلى سياسة ثابتة ، وافقد آلاف المتهمين  
قاضيتهم الطبيعي ، ومثلوا أمام محاكم أمن الدولة العليا طوارئ التي تفتقر إلى ضمانات  
المحاكمة العادلة ، فضلاً عن تقديم المدنيين إلى المحاكم العسكرية ، واستخدمت الطوارئ في  
إصدار الأوامر العسكرية ، وتزوير الانتخابات ، ومنع المظاهرات والتجمعات السلمية.

ولعله ليس غريباً أن إجراءات تمديد العمل بقانون على هذا القدر من الخطورة تنتهى في  
جلسة واحدة لمجلس الشعب ، بعد أن يتلو رئيس المجلس قرار رئيس الجمهورية بتمديد  
العمل بالقانون ، لينفذ السامر بأسلوب "موافقة"! ولا يعوز الحكم ذرائع التمديد  
ومبررات التواصل تحت ظلال الطوارئ ، وقد كان آخرها "محاكمة الإرهاب ، وتجارة  
المخدرات!".

### (د) جرى تحصين كبار المسؤولين ضد المحاسبة

وكان ذلك كشكل آخر وصورة جديدة من أشكال وصور حماية ذلك السياج العازل  
الحائل بين المواطنين وبين حقهم في المشاركة السياسية. فرغم ترسانة القوانين المشحونة  
بالممنوعات والحافلة بالعقوبات ، فليس بينهم قانون لمحاسبة الوزراء ، وقانون الكسب غير  
المشروع المعروف باسم "من أين لك هذا؟" يستطيع إحالة المواطنين إلى القضاء ، إلا من كان

منهم في منصب رئيس مجلس الشعب ، أو الشورى ، أو رئيس الوزراء ، أو كان لم يزل يشغل منصبه كوزير ، أو محافظ ، أو رئيس مجلس إدارة هيئة حكومية ، أو تابعة للقطاع العام ، أو قطاع الأعمال العام ؛ فهؤلاء جميعاً تحال إقرارات الذمة الخاصة بهم - وفق المادة العاشرة من قانون الكسب غير المشروع - إلى مجلس الشعب ، ثم لا يحدد القانون بعد ذلك كيفية تصرف المجلس فيها. ورغم وجود ١٦ جهازاً رقابياً في البلاد (من بينهم الجهاز المركزي للمحاسبات ، والرقابة الإدارية ، وجهاز الكسب غير المشروع ، ومباحث الأموال العامة ، وهيئة الأمن القومي ، والمدعى العام الاشتراكي..... إلخ) ؛ فإن قانون العاملين بالدولة يهدر دور كل هذه الأجهزة ، ويمنع إحالة رئيس مجلس إدارة إلى التحقيق إلا بعد الحصول على موافقة الوزير المختص ، في كرم غير مسبوق بتوزيع "الخصانة" ؛ والتي لم يزل كثيرون يعتقدون أنها برلمانية فقط.

### (هـ) قرارات حظر العمل السياسي في دور العلم وأماكن العمل

فكان أن جرت عملية عزل قسرى للأجيال الشابة عن ممارسة دور مشروع مساهم في صنع الحاضر ورسم المستقبل ، عبر مشاركة سياسية واجبة بقدر ما هي ضرورية ، وعلى النقيض من ذلك جرى إقحام بعض مؤسسات الدولة في اللعبة السياسية الحزبية ، انتهاء إلى الحزب الحاكم بينما هي بحكم الدور وطبيعة المهام كان يجب أن تبقى بعيداً ؛ ضماناً للحيدة وسعياً وراء النزاهة ، ومن بينها المؤسسة العسكرية وأجهزة الأمن. وكان أن تداخلت الأجهزة ، وتشابكت المهام بين الحزب الحاكم وبين الدولة ، ثم جرى تسخير هذه الأخيرة لخدمة الأولى.

### ثالثاً : إفرازات ونتائج

وكان أن حدود المشاركة السياسية ضاقت وانحسرت داخل سياج محكم من القوانين والممارسات حال بين الجماهير وبين حقها المشروع والطبيعي في صنع الحاضر ورسم المستقبل ، بقدر ما حصر وحاصر الحكم ، وأدى إلى خلق حالة من العزلة بين الطرفين (الجماهير والحكم). وبرغم ذلك الحصار الخانق ، فقد استطاعت بعض القوى أن تفلت من ثقوبه بأحكام قضائية ، منحتها شرعية رسمية حجبتها عنها لجنة الأحزاب ، ثم راح العدد يتزايد - عبر قاعات المحاكم غالباً- حتى وصل الآن إلى ما يقرب من ١٧ حزباً سياسياً.

لكن السياج العازل ، بنص مواده الصريحة ، ضاق عن أن يستوعب قوى أخرى لها تاريخها في العمل السياسي مثلما هي حاضرة في الواقع الراهن. وهكذا أصبحنا أمام واقع يستفز الكثيرين من الدهشة ، ويطرح من التساؤلات أكثر مما يمنح من الإجابات.

وهى قوى حقيقية بقيت محجوبة عن الشرعية ، بفعل النصوص محكمة الصياغة التى حرمت قيام الأحزاب على أساس طبقى أو دينى ؛ فكان أن غاب الشيوعيون والإسلام السياسى عن ساحة الفعل الجماهيرى الرسمى أو العلنى ؛ فافتقدت الجماهير الباحثة عن دورها المفقود رؤية سياسية مهمة ، وقدرات تنظيمية متميزة فى التعبئة والحشد والتوجيه. والمفارقة أن كلا التيارين موجود بالفعل فى الشارع ، لكن الشرعية الرسمية المحجوبة حجبت معها معظم القدرات ، وغيبت غالبية الدور.

ولعلنا لا نتجاوز الحقيقة كثيراً فيما لو اعتقدنا أن حجب الشرعية الرسمية عن هذين التيارين قد منحهما دوراً ربما كان يتجاوز الواقع ، ثم أضفى عليهما هالة ربما كانت أكبر من الحجم.

والشاهد أن الزلزال الذى ضرب العالم فى بداية التسعينيات من القرن العشرين ، وبصرف النظر عن الجدل الدائر حول ما إذا كان قد أصاب التجربة السوفييتية وحدها أم أنه هز أركان النظرية الماركسية أيضاً ؛ فهو أسفر فى كل الأحوال عن حالة من الانحسار والتراجع فى دور الأحزاب الماركسية فى العالم ؛ بمن فيهم بالضرورة الأحزاب الماركسية المصرية ، والتى لم تزل تعيش حالة من التراجع ، وتبدو بعيدة - حتى هذه اللحظة - بدرجة أو أخرى عن صياغة الخطاب الكفيل بحشد الجماهير الشعبية ، ودفعها إلى الانخراط فى المشاركة السياسية ، ربما مع بعض التفاوت الكمي بين فصيل وآخر من فصائلها. ثم إن حالة الانشقاق والتشردم التى عرفتها الماركسية منذ دخولها مصر فى عشرينيات القرن الماضى لم تزل متصلة وقائمة.

وكان أن دخان البنادق ، وأصوات التفجيرات ، وشبح التكفير ، وظلال الفتاوى التى انهالت علينا من كل صوب وحذب لتنحشر قسراً فى مختلف مناحى الحياة ؛ قد أدت إلى تراجع العمل من أجل إصلاح الدنيا القائمة سعياً وراء الآخرة القادمة ، واختفاء قوى ورموز إسلامية أكثر عقلانية وديمقراطية ؛ حيث توارت رؤاها وبرامجها خلف شعارات مبهمه غامضة. فكان أن القسم الأعلى صوتاً فى "الحركة الإسلامية" قد جمع وراءه حشداً واسعاً من الجمهور ، ليس نتيجة لعمل سياسى منظم ، بقدر ما هو حصاد لمزيج من سياسات الفتاوى ، والتوسع فى تقديم الخدمات الاجتماعية ، وعندما يتحرك هذا الجمهور فإنه يفعل ذلك تحت تأثير حالة من الهياج الدينى اللاواعى ، أكثر من كونه تجسداً لمشاركة سياسية واعية بأهدافها ، ممسكة بوسائلها ، قابضة على أدواتها.

وربما كان مثيراً للكثير من الريبة حول النوايا الحقيقية وراء تحريم قيام أحزاب على أسس دينية في قانون الأحزاب ، أن يفلت أحد أحزاب "المعارضة" بتصريح الشرعية الرسمية (حزب الأمة) ، بينما ينص في برنامجه على أن "الإسلام دين الدولة ، واللغة العربية لغتها الرسمية ، والشرعية الإسلامية هي المصدر الوحيد للتشريع في المجتمع والدولة" ، ولا يقف عند هذا الحد أو يكتفى به ، وإنما يواصل مؤكداً فيما يلي من برنامجه ، أنه سيعمل فور توليه السلطة على "إعلان تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية كنظام سياسى واجتماعى واقتصادى للدولة والمجتمع ، وعلى إحلال قوانين الشريعة الإسلامية محل القوانين الوضعية ، وإحلال النظام الإسلامى محل النظام الوضعى ، وعلى قيام نظام الدولة الإسلامية والحضارة الإسلامية في مصر كعلاج فوري وحاسم لمشاكلنا ومتاعبنا وآلامنا ومعاناتنا ، في جميع المجالات الحيوية ، وبذلك يصبح تجمعاً إسلامياً ، واقتصادنا اقتصاداً إسلامياً ، وسياستنا سياسة إسلامية ، ونظامنا نظاماً إسلامياً ، وحضارتنا حضارة إسلامية ، ودولتنا دولة إسلامية"<sup>(١٤)</sup>.

ولا شك أن تلك هي مواصفات الحزب الدينى الذى حرّمته نصوص قانون الأحزاب من الشرعية الرسمية ، بيد أن حصوله على رخصة الوجود العلنى يعود ليثير الريبة ، أو لعله يكشف النوايا التى ربما استهدفت قوى بعينها دون الأخرى.

وأياً كان الأمر ؛ فالحديث عن التيارات المحجوبة عن الشرعية الرسمية ، والإسلام السياسى منها على وجه الخصوص ، قد يعيد إلى الواجهة من جديد ذلك الجدل الدائر منذ عشرات السنين بشأن حدود الديمقراطية ، وما إذا كان يمكن أن تتسع لتشمل قوى تقابل الحجة باتهامات التكفير تارة ، وبالرصا ص تارة أخرى ، وتغيّب الديمقراطية وراء ظلال كثيفة من "الشورى" ، وتنتزع لنفسها عنوة وكالة إضية تحكم بها على الأرض ، أم أن الديمقراطية مطالبة بأن تحمى نفسها ، وأن عليها أن تغلق أبوابها دون هؤلاء ، وتتحمل اتهامها بأنها باتت ديمقراطية منقوصة لا تستحق اسمها.

وإذا كان صحيحاً أن كلا الفريقين لديه من الحجج والبراهين ما يتسم بالوجاهة ، وكان أن عشرات السنين قد انقضت دون حسم هذا الجدل ، فالمؤكد أن الشارع قادر على حسمها بأسرع مما يتصور الكثيرون ، فيما لو سادت بالفعل ديمقراطية حقيقية قادرة على حماية ذاتها ، دون الحاجة إلى الاحتماء بقرارات منع ومنح قد يلجأ إليها حاكم وفق أهوائه أو مصالحه ، أو الاثنين معاً.

وأتصور أن تحقيق الديمقراطية وحمايتها لا تتأتى بالإجراءات والقرارات العلوية ، التى تصدر غالباً مفتقدة لأولويات الديمقراطية وأسسها الأساسية. وفى كل الأحوال فإن هؤلاء الذين اختزلوا الدين فى فتوى واتهام وبندقية ، قد أضروا كثيراً بقوى دينية تمتلك من الرؤى السياسية ما يكفى لهزيمة هؤلاء الذين اختزلوا علوم السياسة والاقتصاد والاجتماع وإدارة المجتمع فى كلمتين وضمير "الإسلام هو الحل" ، ففقدت الجماهير البوصلة ، وراحت تسير وراءهم فى حالة أقرب إلى الغياب أو التغييب. والشاهد أن هذا الشعار ، الذى بدا قادراً فى لحظة تاريخية معينة على حشد التأييد للمجاهدين الأفغان ضد الاحتلال الشيوعى ، ثم ضد الغزو الأمريكى فى لحظة أخرى لاحقة ؛ بقى عاجزاً - فى لحظة وسطى بين الحدثين - عن تفسير الموقف الأمريكى المنتصر للبوسنة (وهم أيضاً مجاهدون) ضد الصرب.

## ٢ - معارضة غائبة

وهى كيانات حزبية تنعم بالشرعية الرسمية ، بيد أن مسافات واسعة تفصل بين الغالبية العظمى منها ، وبين دورها المفترض فى العمل السياسى ، ودفع "الأغلبية الصامتة" نحو المشاركة السياسية ، ذلك أن جل هذه الكيانات لا وجود له فى الواقع ، كما أن قادتها ومؤسسيها مجهولون من الشارع المصرى ؛ صاحب الدور الأساسى فى قضية المشاركة السياسية. وكان أن هناك مفارقات كثيرة أحاطت بهذه الكيانات التى يفترض فيها أنها أحزاب معارضة ، ومبرر وجودها الوحيد هو السعى إلى السلطة بالطرق السلمية بدلاً للحزب الحاكم ؛ وهو ما جرى الاصطلاح على تسميته فى الأدبيات السياسية بالتداول السلمى للسلطة ، ومن بين هذه المفارقات:

(أ) أنه فى الاستفتاء الأخير على رئاسة الجمهورية عام ١٩٩٩ م ؛ انفرد الحزب الناصرى بين أحزاب المعارضة الرسمية بالإعلان عن التصويت بـ "لا" للرئيس مبارك ، ثم غاب مثله فى مجلس الشعب عن الجلسة المخصصة للتصويت على ترشيح الرئيس لولاية رابعة ، واختار حزب التجمع الموقف الوسطى بإعلانه الامتناع عن التصويت ، ولم يعلن حزب العمل موقفاً من المسألة ، بينما ذهبت كافة أحزاب "المعارضة" الرسمية الأخرى إلى إعلان موافقتها على تجديد ولاية الرئيس ؛ الأمر الذى يلقى بظلال كثيفة من الشك فى جدية معارضة هذه الأحزاب ، وهى ظلال تمتد تأثيراتها السلبية إلى العقل الجمعى للجماهير الشعبية ، وينعكس بالتالى على حضورها السياسى ، أو مشاركتها السياسية بمختلف صورها وأشكالها.

واستطراداً ؛ فقد كان مثيراً أن أحد الأحزاب التى تحظى بالشرعية الرسمية - باعتباره حزباً معارضاً- عندما تفجرت فى صفوفه الخلافات على منصب رئيس الحزب ، وبدا أن

الحزب قد أصبح حزبين ، وأصدر كل طرف عدداً من جريدة الحزب ، بذات الاسم ، وكان أن إحدى النسختين تصدرت صفحتها الأولى صورة كبيرة للرئيس مبارك ، وتحتها خبر مطول بعنوان "مبارك الشخصية الأولى في أمريكا" ، بينما كان المانشيت الرئيسى للنسخة الثانية التى أصدرها الطرف الآخر يؤيد ويبايع الرئيس مبارك رئيساً للجمهورية ، وقد جرى ذلك فى أوائل عام ١٩٩٨م ، وقبل شهوور من البداية الرسمية لموسم المبايعة والتأييد<sup>(١٥)</sup>.

(ب) ما تقدمه لنا الحياة الداخلية لأحزاب المعارضة التى تنعم بالشرعية الرسمية ، من مفارقات تحيط بأبعاد دورها فى المجتمع ، وحدود تأثيرها فى قضية المشاركة السياسية. والحاصل أن هذه الأحزاب التى لا تكف عن المطالبة بالديمقراطية فى المجتمع ، والدعوة إلى تداول السلطة سلمياً ؛ لا تعرف ممارساتها العملية فى حياتها الداخلية مثل هذه المصطلحات ، ولعلنا نستثنى حالة خالد محبى الدين فى حزب التجمع ؛ نعرف أن جميع رؤساء الأحزاب المعارضة الذين استطاعوا الحصول على رخصة الشرعية الرسمية -سواء من بين نصوص قانون الأحزاب ، أو عبر قاعات المحاكم- لم يتركوا مواقعهم إلا بالوفاة ، أو عبر انقلاب داخلى ، تماماً مثلما هو واقع الحال فى المجتمع الذى يعلنون صباح مساء رفضهم له ، وسخطهم عليه ، وأظن أن مزيداً من التوغل بين الدهاليز الداخلية لأحزاب المعارضة التى تنعم بالشرعية الرسمية كفيل بأن يكشف لنا أن تترس الرؤساء فى مواقعهم حتى الوفاة ، ليس هو الشكل الوحيد لغياب الديمقراطية من الحياة الحزبية الداخلية.

وبالفعل فقد كان أن الدراسة التى أجريت لقياس مستوى الديمقراطية داخل الأحزاب المصرية فى الفترة من ١٩٧٦م إلى ١٩٩٢م (وهى لسوء الحظ الدراسة الوحيدة من نوعها) ، خلصت إلى أن هذا المستوى أقل من أن يضمن تطوراً ديمقراطياً مستقراً ومطرداً وبها يؤدى إلى ديمقراطية كاملة للنظام السياسي<sup>(١٦)</sup>.

(ج) المفارقة التى نلمسها إذا ما ركزنا الأبصار نحو أحزاب المعارضة الأكبر (التجمع والوفد والناصرى والعمل) ، (من بين المفارقات التى أحاطت بدور ونشاط أحزاب المعارضة المتمتعة بالشرعية الرسمية) ؛ عندما نكتشف تارة تلك المساحة الواسعة الفاصلة بين برامجها النظرية المكتوبة على الورق ، وبين سياساتها العملية المطبقة على الأرض ، ثم عندما نصطدم تارة أخرى بحجم ما بينها من صراعات ومنافسات تسحب نفسها - دون مبرر مفهوم - حتى على المواقف المشتركة والرؤى المتفق عليها. وهى مفارقة كفيلة بإلقاء ظلال كثيفة من الشك فى مدى قدرتها على تحقيق المشاركة السياسية.

يؤكد عبد الغفار شكر القيادى البارز فى حزب التجمع أنه اختلف مع كثير من مواقف الحزب من بينها: المواقف السياسية الأخيرة التى تقترب من الحكم ، رغم أنه يطبق سياسات تتعارض مع برنامج التجمع ، ومصالح القوى الاجتماعية التى يعبر عنها ؛ والتى بدأت فى الظهور منذ بداية التسعينيات ، لكنها أخذت شكلاً واضحاً خلال السنوات الثلاث الأخيرة ، وتحديداً مع الاستفتاء الأخير على رئاسة الجمهورية. وإهمال قيادة الحزب بناء التجمع كمؤسسة جماهيرية قادرة على جعل التجمع قطباً أساسياً فى الصراع الدائر حول مستقبل مصر ، وإهمالها أيضاً عملية إعداد قيادات جديدة تعوض بها غياب القيادات الأساسية التى تحتفى بحكم السن أو الوفاة. ويتنقد سيطرة مجموعة محدودة مهيمنة على توجهات الحزب ومواقفه ، واستخدام جريدة الأهلى لخدمة هذه التوجهات.

ويؤكد عبد الغفار شكر أن التحضيرات التى سبقت المؤتمر العام الخامس للحزب (١٧ و ١٨ / ١٢ / ٢٠٠٣م) قد شهدت انتقادات لأداء القيادة المركزية فى السنوات الخمس الأخيرة ، وطالبت بتغيير توجهات الحزب ، واتخاذ مواقف مستقلة عن الحكم ، ودعت إلى إبراز التجمع فى الفترة القادمة باعتباره حزب المعارضة الجذرية المعبر عن مصالح الطبقات الكادحة ، وتغيير أداء جريدة الأهلى لتعبر بصدق عن توجهات الحزب السياسية كما صاغها البرنامج العام وقرارات المؤتمر العام ، واللجنة المركزية. وأن تتناول الأهلى القضايا الأساسية للمجتمع ، وألا تفصل بين الحكم وبين رئيس الجمهورية لأنه المسئول الأول عما يمارسه الحكم من سياسات غير ديمقراطية وسياسات اقتصادية تضاعف من الأزمة الاقتصادية/ الاجتماعية القائمة فى مصر.

ويضيف: "من واقع تجربتى الشخصية طوال السنوات العشر الأخيرة ؛ فإن حزب التجمع لم يبذل الجهد الكافى من أجل وضع برنامج الإصلاح السياسى الذى طرحه موضع التطبيق ، واتخذ موقفاً سلبياً من تكوين جبهة للقوى الديمقراطية ، تمارس عملاً مشتركاً حول الإصلاح السياسى<sup>(١٧)</sup> .

ويؤيد التقرير السياسى المقدم للمؤتمر العام الخامس لحزب التجمع ما ذهب إليه شكر مؤكداً أنه: "لوحظ أن الهيئة البرلمانية للحزب لم تطرح قضية الإصلاح السياسى والدستورى الديمقراطى بوضوح فى مجلس الشعب عند مناقشة بيان الحكومة ، رغم أن الرد الذى أعده الحزب على هذا البيان أعطى اهتماماً واضحاً بهذه القضية ، وكان هو المدخل لكل القضايا الأخرى فى رد الحزب" ، ثم يواصل "تركز أغلب النشاط السياسى للحزب فى إصدار

البيانات ، وعقد المؤتمرات والندوات داخل مقرات الحزب أو الأحزاب الأخرى ، بينما غابت أساليب العمل الجماهيري الأخرى بصورة كاملة أو جزئية" ، ويستطرد: "لم يهتم الحزب بقضية التحالف اليسارى الديمقراطى إلا منذ أشهر قليلة".

ثم يقدم التقرير ذاته صورة موجزة لنمط العلاقات السائدة بين أحزاب المعارضة ؛ عندما يتناول الأسباب التى أدت إلى توقف عمل لجنة التنسيق بين الأحزاب والقوى السياسية ، ومن بينها "عدم انتظام حزب الوفد بعد اعتذار د. نعمان جمعة عن عدم المشاركة فى الاجتماعات احتجاجاً على تجاوزات حزب العمل ، وجريدة الشعب فى حقه ، ومن بينها أيضاً الخلافات التى تفجرت -خارج اللجنة- بين هذه الأحزاب نتيجة مواقف صحفها ، مثل الحملة التى شنتها جريدة العربى ضد حزب التجمع ، وتصدى الأهالى للرد عليها ، ومن بينها ثالثاً الصراع بين العربى والوفد حول جمال عبد الناصر وثورة يوليو<sup>(١٨)</sup> .

( د ) تكشف هذه المفارقة (بين المفارقات المحيطة بدور ونشاط أحزاب المعارضة الحائزة على الشرعية الرسمية) عن حالة لعلها غير مسبوقة فى سياسات ومواقف أحزاب المعارضة - على العموم- تجاه نظم الحكم القائمة ؛ إنها تلك المتعلقة بعلاقات خفية مع السلطة ، تتضمن بين ما تتضمنه جسورًا خلفية وصفقات سرية.

ثمة كلام كثير فى هذا السياق عن صفقات بشأن تمثيل أحزاب المعارضة فى المجالس المنتخبة من مجلس الشعب وحتى الإدارة المحلية ، ومجالس إدارات النقابات العمالية ، والمهنية أحياناً. ويلاحظ د. عمرو الشوبكى أنه: "أصبح من الصعب الحديث عن وجود نخبتين - بالمعنى الأيديولوجى أو الكفاحي- حاكمة ومعارضة ، إنما نحن أمام نخبة مهيمنة على الساحة السياسية وهى الدولة الحاكمة ، وأخرى تبذل جهوداً لا بأس بها لا لمواجهة ، إنما للاقترب منها أحياناً أو تحييدها أحياناً أخرى" ، ثم يستطرد أنه: "فى الانتخابات البرلمانية الأخيرة (يقصد انتخابات برلمان ٢٠٠٠) طرحت أحزاب المعارضة على سبيل الواجهة برامج انتخابية ، وأكدت على مواقفها الراضية لجانب كبير من سياسات الحكومة ، إلا أن قطاعاً كبيراً من مرشحي المعارضة عبروا بسلاسة نادرة الشريط الحدودى الذى يفصل بين أحزاب المعارضة ، وبين دهاليز الحزب الحاكم وجهاز الدولة فأجروا تحالفات - فى أغلبها غير معلنة - مع بعض أجنحة النخبة الحاكمة ؛ من أجل ضمان الحصول على مقعد فى مجلس الشعب"<sup>(١٩)</sup>.

وعندما يتعرض للتقرير السياسى المقدم للمؤتمر العام الخامس لحزب لتشكل جبهة الإصلاح السياسى فإنه يكشف جانباً آخر من العلاقات المستترة بين أحزاب المعارضة وبين

الحكم الحزب الحاكم: "عقب الاتفاق على تشكيل الجبهة في ديسمبر ١٩٩٨ ، ومخاطبة رئيس الجمهورية حول نظام الاستفتاء على رئاسة الجمهورية طلب المكتب السياسى لحزب التجمع فجأة من اللجنة تأجيل الاجتماع التأسيسى ؛ لإجراء مزيد من المشاورات ، وتأجيل توقيع رؤساء الأحزاب على الرسالة التى كان مقررأ إرسالها إلى رئيس الجمهورية ، ووجه الحزب الناصرى طلباً مماثلاً ، وبالتالي تم قتل الفكرة من الأساس" (٢٠).

بعد كل ذلك ، أو قبله ، يبقى أن أحداً لا يستطيع أن يعفى أحزاب الشرعية الرسمية من مسؤولية هذا الحال ، صحيح أنها محاصرة داخل مقارها بحكم القانون ، لكن الصحيح أيضاً أنها استكانت للأمر الواقع ، وبدا أنها استمرت الحصار ، واكتفت بنوع من "النضال" يرضى الضمائر ، ولا يغضب الحاكم ؛ يقف عند حدود البيانات ، ولا يتجاوز أساليب الإدانة والشجب بديلاً لطريق المشاركة الشعبية ؛ التى وإن كانت هى الطريق الأصعب ، إلا أنها بالقطع الطريق الأصوب.

### ٣ - أغلبية صامتة

وكذلك وجدت الجماهير نفسها بين شقى الرحى أو فكى الكماشة ، معارضة غائبة أو مغيبة من جانب ، وحكومة راحت تفرض على الحقوق السياسية والمدنية مزيداً من القيود؛ لأنه لا يعينها من أمر المشاركة الشعبية إلا أن تقف على أعتاب مهرجانات التأييد والمباينة لا تتخطاها ولا تتجاوزها - من جانب آخر - فانعزلت وانزوت والتزمت الصمت ؛ يأساً أو احتجاجاً أو الاثنين معاً ، وعرف مصطلح "الأغلبية الصامتة" طريقه إلى الكتابات الصحفية ، وليس فقط الأدبيات السياسية.

وإذا كانت هذه السلسلة المحكمة من القوانين والقيود - التى كبلت حقوق المواطن المدنية والسياسية - يمكن أن تبرر حالة العزوف شبه الكامل عن المشاركة السياسية ، فهى لا تكفى فى الواقع لتفسيرها. وحقيقة الأمر فإن حالة العزوف السياسى هذه ليست وليدة اللحظة ، وإنما ترجع بجذورها إلى بضعة عقود ماضية ، ويبدو أن ثمة ما يكاد يكون إجماعاً على أن ارتباط هذه الجذور بالنظام الذى أقامته ثورة يوليو ١٩٥٢ -والذى لم يزل يلقى بظلاله على نخب الحكم فى مصر منذ ذلك الحين وحتى الآن- ليس بمعنى أن النخبة الحاكمة ترجع بأصولها ، السياسية أو الاجتماعية إلى مجموعة "الضباط الأحرار" ؛ ولكن بمفهوم الترتيبات السياسية التى أقامتها الثورة والتى اتسمت بالمركزية ، ومحورية دور الدولة ، والشك فى حركة المجتمع المدنى ، وبالتالي كان الهدف أن تبقى التطورات الجارية فى المجتمع تحت سيطرة الدولة ، مما أدى إلى إفراز نموذج مثالى للنظام البيروقراطى تميزت فى ظله العلاقة

بين الدولة والمجتمع بدرجة عالية من القوة والتهاusk ، بحيث يمكن القول إنها ترقى إلى درجة الأيديولوجية التي قد يصح تسميتها "الأيديولوجيا الدولتية" ؛ التي جرى استخدامها لنزع السياسة من المجتمع المصرى ، وتحويله إلى مجتمع لا سياسى ، وظهرت دولة الإدارة بدلاً من دولة السياسة ؛ وبهذا المعنى ؛ فإن جذور نخبة الحكم لم تزل مرتبطة بذلك النظام والترتيبات التي عرفتها البلاد منذ يوليو ١٩٥٢ م<sup>(٢١)</sup>.

ويبدو أن إجراءات التأميم التي عرفتها البلاد في ستينيات القرن الماضي لم تقف عند حدود الاقتصاد ، بل اتسعت لتشمل السياسة أيضاً ؛ حسب د. حازم الببلاوى ؛ الذى يؤكد أن النظام السياسى القائم خلال الأعوام الخمسين الماضية يحمل إلى حد بعيد - ومع بعض التنويعات هنا وهناك- جوهر النظام الذى أقامه الرئيس جمال عبد الناصر ، فهو نظام يقوم على قوة الدولة (بمعنى السلطة) وأن دور المجتمع المدنى والأفراد تراجع فيه إلى درجة بعيدة ، فالدولة (بمعنى السلطة) لم تؤمم في الستينيات الاقتصاد فحسب ، وإنما أمت أيضاً السياسة ، وربما الاجتماع أيضاً ، ورغم أن الدولة بدأت تتخلص من تأميم الاقتصاد ، إلا أن السياسة ما زالت إلى حد بعيد ، مرادفة للسلطة والتي ما زالت هى اللاعب الأساسى - ما لم يكن الوحيد- في الحياة السياسية<sup>(٢٢)</sup>. أضف إلى ذلك أن الدولة وأجهزتها الإدارية والتنفيذية احتكرت ممارسة العمل السياسى ، وارتبط الولاء السياسى بالولاء للدولة كتنظيم ومركز للنشاط السياسى ، فاتخذ النشاط السياسى شكل الأوامر الإدارية ، وأصبحت العلاقات الوظيفية بديلاً للعلاقات السياسية ، وحلت ديمقراطية الموافقة - كما جسدها فكرة الاستفتاء على رئاسة الجمهورية- محل ديمقراطية المشاركة<sup>(٢٣)</sup>.

وهكذا تداخلت عوامل العزوف عن المشاركة السياسية (الكامنة في الوجدان الجمعى) مع قيود مستحدثة جعلت من فكرة المشاركة مغامرة غير مأمونة العواقب ، فضلاً عن النتائج ، لتفرض أغلبية صامتة ، ليس من الصعب التأكيد أنه صمت مؤقت وإن طال.

#### رابعاً : من الحاضر إلى المستقبل

أظن أن الحديث عن "مستقبل الديمقراطية" يبدو مجافياً للواقع ، وغير متسق مع الوقائع ؛ إذ ليس من المنطقى البحث في مستقبل شيء غير موجود في الحاضر. فقد يكون لدينا بعض هامش من الحرية ، أو بعض حق الكلام ، لكن الديمقراطية شيء مختلف تماماً عن الاثنين معاً. وأظن أن انتزاع حق المشاركة السياسية ، هو المقدمة الضرورية لانتزاع الديمقراطية بصفقتها نظام حياة ومعيشة لا يمنحها الحكم ، وإنما ينتزعها الشعب.

## ١ - درس من الماضي

في أواخر أربعينيات القرن الماضي ، بدأ أن الأحزاب السياسية قد غدت عاجزة عن التعاطي مع ما طرأ على الواقع المصرى من متغيرات ، وخصوصاً نمو حجم ودور ووزن الطبقات الشعبية والفقيرة ، والتي كانت قد فرضت نفسها بمطالبها وطموحاتها على أجندة النضال الوطنى المصرى ، دون أن تجد لنفسها مكاناً بين ما هو قائم من أحزاب ، رغم أنها (الأحزاب) في معظمها أدرجت في برامجها بعض مطالب العمال وفقراء الريف ، بما فيها تلك المعروفة تاريخياً بأنها أحزاب الرأسمالية أو كبار ملاك الأرض ، لكن هذه المطالب بقيت - غالباً- أسيرة في صفحات البرامج الحزبية ، ولم يقدر لها - بحكم طبائع الأشياء وضرورات المصالح الطبقية - أن تنتقل إلى الواقع العملى في الممارسات السياسية ، فكان أن أفرزت الجماهير قيادتها الأقدر على تبنى مطالبها ، وترجمة شعاراتها ، وظهرت اللجنة الوطنية للطلبة والعمال ، والتي لعبت دوراً متميزاً في تاريخ الحركة الوطنية المصرية ، عندما نجحت في أن تمزج على أرض الواقع العملى ، وفي آتون النضال المتصاعد بين ما هو وطنى وما هو اجتماعى في النضال ضد الاستعمار الأجنبى وحلفائه المحليين. وكان أن قادة ورموز "اللجنة" لم يهبطوا من السماء ، وإنما خرجوا من أحزاب قائمة (الوفد والشيوعيين بصورة أساسية) ، بكل ما تحمله هذه المفارقة من دلالات<sup>(٢٤)</sup>.

ورغم أن التاريخ لا يعيد نفسه ؛ إلا أن درجة كبيرة من التشابه تبدو قائمة بين ما هو ماثل بيننا الآن ، وبين ما كان قائماً ذلك الزمان ، دون تجاهل بعض الاختلافات الشكلية أو الكمية ، أو الاثنين معاً. ويبدو لى أن الجماهير المحاصرة بين فكى الكماشة ، والمطحونة وسط شقى الرحى ؛ قادرة على الخروج من مأزقها وتقديم قياداتها الجديدة البديلة ، عندما تنجح في تجاوز ما هو قائم من أحزاب غائبة أو مغيبة ، وسلطة أحكمت حصارها بالطوارئ على كل منافذ المشاركة السياسية ، ووادت معالم الديمقراطية ، وهدمت أركانها.

## ٢ - الرهان على القائم

ربما كان جائزاً أن نتفق على أنه ليس من الحصافة في شيء إسقاط الرهان على ما هو قائم من أحزاب ، أو بعضها على الأقل ، سواء التى تنعم بالشرعية الرسمية ، أو تلك المغيبة وراء الستائر والحجب. ذلك أن أزمة هذه الأحزاب ، تكمن في ابتعادها عن الجماهير ، وتقاعسها عن العمل من أجل انتزاع الديمقراطية ، ودفع الجماهير تجاه ممارسة حقها في المشاركة الشعبية ، وأظن أن مصلحتها الأساسية - أو للدقة مصالح بعضها- تستدعى ضرورة العودة إلى هذا الخط. بيد أن ذلك يستدعى بالضرورة توافر شروط مختلفة نوعياً عما هو سائد الآن.

فليس من المقبول أن تظل تلك الأحزاب في حالة خصام متصل مع الديمقراطية في حياتها الداخلية ، وليس من المنطقي أن تبقى ذات القيادات مهيمنة على مقاليد الحكم فيها ، أو أن يجرى تفريغ حالة إيجابية (مثل حالة خالد محيى الدين في "التجمع") من محتواها الديمقراطي ؛ بتحويلها إلى لعبة كراسى موسيقية ، أو أن تطبق قواعد العمل الوظيفي داخل الأحزاب بأن يحل المرءوس محل رئيسه عند إحالة هذا الأخير إلى المعاش ، إن لم نقل إنها شكل من أشكال توريث السلطة المفروضة . وليس من المقبول أن يبقى الحلم / الوهم متصلاً بإمكانية إعادة استنساخ مرحلة الستينيات من القرن العشرين ، ناهيك عن سنى نصفه الأول ، فضلاً عن هؤلاء الذين يحاولون استنساخ زمن مضى عليه أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان ، بينما العالم تجاوز أعتاب القرن الحادى والعشرين. إن استيعاب دروس وخبرات الماضى شيء ، والاستنساخ شيء مختلف تماماً.

ثم إن ذلك الرهان - وحتى لا يتحول إلى ضرب من الأوهام- يتطلب ضرورة إعادة النظر في البرامج والرؤى السياسية ، ثم اختزال المسافة الفاصلة -والتي راحت تتسع يوماً بعد يوم- بين الكلام المكتوب والفعل القائم. ولعل استعادة تجربة نقابة الصحفيين ، ونجاحها في إلغاء قانون ٩٣ لسنة ١٩٩٥ ، تلقى بالسؤال في وجه الأحزاب السياسية: لماذا استكانت أمام قانون الأحزاب ، وغيره من القوانين المقيدة لحرية عملها ونشاطها ، وحصارها داخل مقارها ؟

### ٣- ضوء في آخر النفق

في ١٨ و ١٩ يناير عام ١٩٧٧م خرج الملايين من البشر يحتجون على رفع الدعم عن المواد الغذائية والسلع الاستهلاكية الرئيسية ، في انتفاضة شعبية هزت أركان الشرعية القائمة ، وبعد ذلك بأكثر من ربع قرن من الزمان خرج ألوف البشر ، وتحديداً في ٢٠ و ٢١ مارس ٢٠٠٣م ، يحتجون على الغزو الأمريكى للعراق ، وعلى الموقف الرسمى مما يجرى على البوابة الشرقية للوطن العربى بكل ما يحمله من مخاطر على الأمن القومى المصرى. وبين الحدين لم تتوقف أشكال الاحتجاج الشعبى في الجامعات والمصانع. وظنى أن هذا أحد أشكال المشاركة السياسية ، الساعية إلى انتزاع حق "الأغلبية الصامتة" في التعبير عن رأيها ورؤاها ، ولئن كان ثمة من يرى أنها كانت في مجملها تحركات عفوية تلقائية تفتقد إلى التنظيم ، فلعلها تتضمن على الجانب الآخر رسالة شديدة الوضوح إلى كل من يهمل الأمر ، فحواها أن قدرات الجماهير الشعبية - صاحبة المصلحة الأولى في انتزاع الحقوق الديمقراطية ، وأولها حق المشاركة السياسية - لم تنحسر ، وإمكاناتها لم تتراجع ، وطاقاتها لم تنضب ، وأنها قادرة على انتزاع حقوقها ؛ فيما لو تقاعس الآخرون ، أو تراخت عزيمتهم.

## هوامش الدراسة

- (١) سمير مرقص "المواطنة: المفهوم والواقع، بحث مقدم إلى المؤتمر الإسلامى المسيحى الثالث "المصريون والوعى بالعصر" - الهيئة القبطية الإنجيلية للخدمات الاجتماعية - بورسعيد - ديسمبر ١٩٩٧ م.
- (٢) د. أمانى قنديل "استطلاع رأى المواطن فى الأحزاب والممارسات الحزبية، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة ١٩٩١ م، ص ٢٧.
- (٣) د. وحيد عبد المجيد (محرر) التطور الديمقراطى فى مصر: الأزمة وإمكانات تجاوزها، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، الطبعة الأولى ٢٠٠٣ م - ص ٨ و ٩.
- (٤) د. هالة مصطفى - الليبرالية المتقدمة عربياً - مجلة الديمقراطية - العدد العاشر - ص ٦.
- (٥) حازم الببلاوى، هل ما زال للبرالية مستقبل فى مصر؟ مجلة الديمقراطية، العدد العاشر، ربيع ٢٠٠٣ م.
- (٦) لمزيد من التفصيل يمكن مراجعة نص القانون المذكور، وتعديلاته بالقوانين ذات الأرقام: ٣٣ لسنة ١٩٧٨، و ٣٦ لسنة ١٩٧٩ م، و ١٤٤ لسنة ١٩٨٠ م، و ٣١ لسنة ١٩٨١ م، و ١٠٨ لسنة ١٩٩٢ م، و ٢٢١ لسنة ١٩٩٤ م. ولنفس الغرض يمكن العودة أيضاً إلى:
  - محمد سليم العوا، الأزمة الدستورية فى مصر ١٩٨٧ - ١٩٩٠، الزهراء للإعلام العربى، ١٩٩١ م.
  - عادل أمين، قانون الأحزاب السياسية فى مصر، ١٩٩٣ م (بدون اسم الناشر).
  - عصام الدين حسونة، نظام الحزب الواحد فى قالب تعدد، مركز المساعدة القانونية لحقوق الإنسان، القاهرة (بدون سنة إصدار).
  - القوانين المقيدة للحقوق المدنية والسياسية فى التشريع المصرى، عبد الله خليل المحامى، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، الطبعة الثانية، ١٩٩٩ م.
- (٧) حسين عبد الرازق، الأحزاب الصغيرة وأزماتها الداخلية، فى د. عمرو هاشم ربيع (محرر)، الأحزاب الصغيرة والنظام الحزبى فى مصر، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، الطبعة الأولى، القاهرة ٢٠٠٣ م، ص ١٣٠.
- (٨) مشروع وثائق المؤتمر المقدمة إلى المؤتمر العام الخامس لحزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى، ص ٢١ و ٢٢.
- (٩) حسين عبد الرازق الأحزاب المصرية الصغيرة وأزماتها الداخلية، مصدر سابق، ص ٢١، ص ١٣٠.
- (١٠) مشروع وثائق المؤتمر الخامس لحزب التجمع، مصدر سابق، ص ٢١ و ٢٢.
- (١١) المصدر السابق، ص ٢١.
- (١٢) جريدة الأهرام، العدد الصادر بتاريخ ٢٨/٩/١٩٩٩ م.
- (١٣) جريدة الأهرام، العدد الصادر بتاريخ ١٦/١١/٢٠٠٠ م.
- (١٤) عاطف السعدواى، برامج الأحزاب المصرية الصغيرة: قراءة مقارنة، فى: د. عمرو هاشم ربيع (محرر)، الأحزاب الصغيرة فى النظام السياسى المصرى، مصدر سابق، ص ٩٠.
- (١٥) المقصود هنا حزب العدالة الاجتماعية، راجع: حسين عبد الرازق، الأحزاب المصرية الصغيرة وأزماتها، مصدر سابق ص ١٣٤ و ١٣٥.
- (١٦) د. وحيد عبد المجيد، موقع الأحزاب السياسية فى التطور الديمقراطى: الأزمة وإمكانات تجاوزها، فى وحيد عبد المجيد (محرر) التطور الديمقراطى فى مصر، مصدر سابق، ص ١٣٤ و ١٣٥.

- (١٧) عبد الغفار شكر ، حزب التجمع والقضايا الوطنية والقومية ، مجلة اهداف الفلسطينية ، العدد ١٣٤٨ ، ديسمبر ٢٠٠٣ م .
- (١٨) مشروع وثائق مؤتمر حزب التجمع ، مصدر سابق ، ص ٨٧ و ٨٨ و ٩١ و ٣٤ على التوالي .
- (١٩) د. عمرو الشوبكى ، البنية التنظيمية للأحزاب المصرية: تحولات الواقع وثبات البناء . في أحمد المسلماني (محرر) الأحزاب السياسية في مصر: الواقع والمستقبل ، جماعة تنمية الديمقراطية . ١٩٩٩ م . ص ١٠٦ و ١٠٧ .
- (٢٠) مشروع وثائق مؤتمر حزب التجمع ، مصدر سابق ، ص ٣٥ .
- (٢١) د. جمال عبد الجواد ، أثر الثقافة السياسية على التطور الديمقراطي ، في وحيد عبد المجيد (محرر) التطور الديمقراطي في مصر - البرلمان والأحزاب والمجتمع المدني في الميزان ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ، القاهرة ٢٠٠٣ م ، ص ٥٠ و ٥١ .
- (٢٢) حازم الببلاوى "هل مازال الليبرالية مستقبل في مصر ، مجلة الديمقراطية ، العدد العاشر - ربيع ٢٠٠٣ م .
- (٢٣) يوسف درويش ، "غياب الديمقراطية في التجربة الناصرية يؤدي اليوم إلى إجهاض الثورة الوطنية الديمقراطية" - بحث غير منشور .
- (٢٤) طارق البشرى ، الحركة السياسية في مصر ١٩٤٥ م - ١٩٥٢ م ، دار الشروق ، الطبعة الثانية ١٩٨٣ م ، ص ٩٢ - ١١٦ .